

تميز الذميين عن المسلمين في المقابر

ويُلزمهم التمييز عن المسلمين في القبور؛ بأن لا يدفنوا في مقابرنا. يلزمهم التمييز عن المسلمين حتى في القبور؛ دفنهم للأموات غالباً مثل دفن المسلمين لحداء أو شقاء، ولكن لا يجوز أن يدفنوا أمواتهم بين قبور المسلمين، بل يجعل لهم مقبرة خاصة. إذا كان في البلد مسلمون وكفار، والمسلمون سواء أكثر أو أقل فإن مقبرة المسلمين تكون هي القرية والمصونة والمشهورة والمسورة والمحوطة، ومقبرة الكفار تكون هي البعيدة ولو كانوا أكثر عدداً، ولا تكون هذه قريبة من هذه. وإذا قدر مثلاً أن مسلماً تزوج بدمية؛ لأنه يحل له؛ لقوله: { وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ } وماتت وهي حبلى. ولدها معلوم أنه محكوم بإسلامه؛ لأنه يتبع خير أبويه في الدين، ففي هذه الحال لا تدفن مع هؤلاء ولا مع هؤلاء بل تدفن متميزة في مكان خاص؛ لأن ولدها له حكم الإسلام وهي كافرة، وقالوا: إذا وضعت في القبر وهي حامل يكون وجهها خلف القبلة حتى يكون وجه الجنين أمام القبلة يعني: قبلة المسلمين؛ وذلك لأن قبلة النصارى المشرق وقبلة اليهود بيت المقدس فلا تجعل لهؤلاء ولا لهؤلاء، بل يجعل ظهرها إلى القبلة. نعم.